

هو اجر وهو ان يغتاب فاسقا معلنا بسقته او صاحب بدعة
 فهذا ما حور لانهم يحترقون عنه اذا عرفوا حاله **قال النبي صلى الله**
تعالى عليه وسلم **ادكره الفاجر بما فيه كي يحذره الناس** ويقال ثلثة
 لا تكون غيبته غيبة سلطان جابر و فاسق معلن وصاحب بدعة
 يعني اذا ذكر فعلهم ومذاهبهم ولو ذكر شيئا من بدعتهم يعني
 في بدعتهم كان ذلك غيبة ولكن اذا ذكر فعلهم ومذاهبهم فلا بأس
 لكي يحذره الناس كذا في **التنبيه اعلم** ان العلماء قد تكلموا في توبة
 المغتاب هل يجوز من غير ان يستحل من صاحبه قال بعضهم
 يجوز وقال بعضهم لا يجوز ما لم يستحل من صاحبه وعندنا
 وجهين فان كان ذلك القول قد بلغ الذي اغتاب فتوبته ان
 منه وان لم يبلغه فيستغفر الله ويصبر ان لا يعود اليه مثله كذا قاله
 الامام ابو الليث **قال** الشيخ الكلابي رحمه الله معنى قوله صلى الله
 تعالى عليه وسلم اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر فانه كفارة له
 اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعلية ان يستغفره كذا في
 شرح المشارق وقال صاحب الروضة سألت ابا محمد هل تنفع
 التوبة عن الغيبة قبل وصولها الى المغتاب قال نعم تنفع لانها اذا
 تصير ذنبا اذا بلغ اليه ما قلت قلت فان بلغ اليه بعد توبته قال
 تبطل توبته بل يغفر الله تعالى لها جميعا المغتاب بالتوبة والمغتاب
 بالحق من المشقة انتهى ولو كان ما قاله بهتاننا ولم يكن ذلك فيه
 فيحتاج الى التوبة وقد قرن الله تعالى بهتان بالكفر في سورة الحج
 وقال فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور ويقال لا

يكوة

iversity